

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩٤	رقم التبليغ :
٢٠٠٩١٤١٧	بتاريخ :
١٤٨٦ / ٤ / ٨٦	ملف رقم :

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

السيد الدكتور / رئيس مجلس إدارة المؤسسة العلاجية بالقاهرة

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى كتابكم المنتهية بالكتاب رقم ٥٣٢٢ في شأن طلب الإفادة بالرأي حول مدى أحقيّة السيد الدكتور مدير عام المؤسسة العلاجية بالقاهرة في الجمع بين بدل التفرغ وبدل التمثيل اعتباراً من ٢٠٠١/٥/١ تاريخ شغله للوظيفة.

نفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ١٨ من مارس سنة ٢٠٠٩، الموافق ٢١ من ربیع الأول سنة ١٤٣٠ هـ، فاستعرضت ما جرى عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى بما طلبتة من بيانات ومستندات لازمة لإبداء الرأي ينبع عن عدمها عن طلب الرأي، مما يتعمّن معه حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أن المكتب الفني للجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع قد خاطبكم بكتابه رقم ٧٤٠ المؤرخ ٢٠٠٥/٧/٩ وعاود استعجالكم بالكتاب رقم ٩٨٥ المؤرخ ٢٠٠٥/٤ لموافاته ببعض المستندات الازمة لإبداء الرأي في الموضوع ونبه



فيهما إلى أن عدم موافاته بالمطلوب يعد عدولًا من المؤسسة عن طلب الرأى ، إلا أن المؤسسة نكلت عن تقديم البيانات والمستندات المطلوبة، الأمر الذى يعد عدولًا من جانبها عن طلب الرأى - حسبما جرى عليه إفتاء الجمعية العمومية- مما يغدو معه من المتعين حفظ الموضوع المعروض.

ذلـك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع .

تحريراً في : ٢٠٠٩/٤/٧

رئيس

رئيس المكتب الفنى

المستشار /

محمد عبد العليم أبو الروس

نائب رئيس مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار /

محمد أحمد الحسيني

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



محمود//